

القانون الأساسي لنادي البرمجيات الحرة

بكلية العلوم بتونس

الفصل 1: أهداف النادي

الفصل 2: عضوية النادي

الفصل 3: المنخرطون

الفصل 4: المسؤوليات

الفصل 5: أحكام عامة

## الفصل 1: أهداف النادي

### بند 1:

نشر فكر البرمجيات الحرة في وسط الإطار البشري من طلبة و أساتذة و موظفين في الكلية بصفة خاصة و في الوسط الجامعي و العلمي بصفة عامة.

### بند 2:

نشر و تطبيق سلوك يتماشى مع فكر البرمجيات الحرة.  
- التشجيع على استعمال البرمجيات الحرة لأفضليتها من حيث الحقوق التي تمنحها لمستخدميها.  
- التشجيع على المساهمة ( بمختلف أشكالها ) في مجوس التطوير.

### بند 3:

إبتكار و تطوير منظومات معلوماتية حرة.

## الفصل 2: عضوية النادي

### بند 1:

يشترط للتمتع بعضوية نادي البرمجيات الحرة أن يكون المترشح طالبا مرسما بكلية العلوم بتونس أو أستاذًا بالكلية.

### بند 2:

يعمر كل عضو بطاقة إرشادات تحفظ في مقر النادي تحت مسؤولية العضو المسؤول عن (إشارة).

### بند 3:

تحتوي بطاقة الإرشادات و جوبا على :  
- إسم العضو  
- لقبه  
- رقم ب.ت.و / أو رقم جواز السفر بالنسبة للأجانب.  
- بالنسبة للطلبة : رقم بطاقة الطالب .  
- بالنسبة للأساتذة: تحديد القسم الذي يتبعه.  
و بقية الإرشادات يقع تفصيلها في ملحق خاص ضمن النظام الداخلي.

### بند 4 :

كل عضو مطالب بالإلتزام بالقانون الأساسي للنادي. و الإلتزام بأي بند من هذا القانون يترتب عليه سحب عضويته بصفة آلية في إطار اجتماع النادي.

### بند 5 :

التمتع بعضوية النادي مرهون بالقيام بمسؤولية أو نشاط في إطار النادي.

### الفصل 3: المنخرطون

#### **بند 1:**

يشترط للإنخراط في النادي أن يكون المترشح طالبا مرسما بكلية العلوم بتونس أو أستاذا بكلية العلوم بتونس.

#### **بند 2:**

يعمر كل منخرط بطاقة إرشادات تحفظ في مقر النادي تحت مسؤولية العضو المسؤول عن **(إيه أم)**.

#### **بند 3:**

تحتوي بطاقة الإرشادات وجوبا على :

- إسم المنخرط
- لقبه
- رقم ب.ت.و / أو رقم جواز السفر بالنسبة للأجانب.
- بالنسبة للطلبة: رقم بطاقة الطالب .
- بالنسبة للأساتذة: تحديد القسم الذي يتبعه.
- و بقية الإرشادات يقع تفصيلها في ملحق خاص ضمن النظام الداخلي.

#### **بند 4:**

يتمتع المنخرطون بخدمات يتم تفصيلها في النظام الداخلي.

### الفصل 4: المسؤوليات

#### **بند 1:**

يحتاج تسيير النادي و تنظيم نشاطه إلى مهام قارة يضطلع بها حصريا أعضاء النادي.

#### **بند 2:**

على أعضاء النادي الإضطلاع بالمسؤوليات بحيث لا توجد مسؤوليات شاخرة.

#### **بند 3:**

مسؤوليات النادي هي:

- الكتابة العامة
- العلاقات العامة
- الإتصالات و التنسيق
- المعدات
- المكتبة

#### **بند 4: -الكتابة العامة**

الكتابة العام للنادي هو عضو مسؤول عن :

- تحرير جميع محاضر اجتماعات النادي و توقيعها و بها و بملحقاتها في مقر النادي و توفير نسخ منها للأعضاء و المنخرطين.
- ترؤس جميع اجتماعات النادي:ينظم المداخلات و عملية التصويت.

## بند 5: -العلاقات العامة

مسؤول العلاقات العامة هو عضو مسؤول عن :

- حضور النادي في التظاهرات الخارجية.
- مراسلات النادي إلى الإطراف الخارجية و التوقيع عليها و الاحتفاظ بنسخ عنها في أرشيف خاص بمقر النادي.
- قبول المراسلات الواردة إلى الناديو التوقيع عليها با و الاحتفاظ بنسخ عنها في أرشيف خاص بمقر النادي.
- تقديم تقرير عن المستجدات في العلاقات الخارجية إبان الإجتماع التالي.

## بند 6: الإتصالات و التنسيق

مسؤول الإتصالات و التنسيق هو عضو مسؤول عن :

- الإحتفاظ ببطاقة الإرشادات لجميع الأعضاء و المنخرطين في مقر النادي.
- الإحتفاظ بقائمة تخطيط المسؤولين و القيام بتعيينها.
- منسقي النشاط و القيام بتعيينها.
- تحديد المعلومات الواردة ببطاقات الإرشادات.
- التصرف في صندوق بريد داخلي للنادي بين الأعضاء و المنخرطين و صندوق اقتراحات مفتوح للعموم.
- ضمان الاتصال بين الأعضاء و المنخرطين.
- تقديم تقرير عن السير العام لنشاط النادي كلما يطلبه منه باقي الأعضاء في إطار اجتماع.

## بند 7: المعدات

مسؤول المعدات هو عضو مسؤول عن :

- المعدات التي هي على ذمة النادي و عن صيانتها.
- إستلام كل معدات جديدة و التوقيع عليها .
- تسليم المعدات التي يتخلى عنها النادي.
- تحديث قائمة مفصلة بجميع معدات النادي و القيام بتعيينها.
- هذه القائمة تحوي خصائص المعدات و إرقامها التسلسلية.
- تقديم تقرير للنادي عن الوضع العام للمعدات كلما يطلب منه ذلك

## بند 8: المكتبة

مسؤول المكتبة هو عضو مسؤول عن:

- الوثائق الرقمية و غير الرقمية التي يملكها النادي: أقراص ممغنطة، أقراص ليزر، كتب، مجلات، مطبوعات...
- الإحتفاظ بقائمة بهذه الوثائق و القيام بتعيينها و نشر نسخ منها قابلة للإطلاع بمقر النادي.
- الإهتمام باستعمال و صيانة و نسخ هذه الوثائق، و ذلك حسب النظام الداخلي.
- إستلام كل وثيقة جديدة و تسليم الوثائق التي يتخلى عنها النادي.

## الفصل 5: أخطاء عامة

### بند 1:

يكون مقر النادي مفتوحاً للعموم حسب جدول أوقاته يتم تحديده في النظام الداخلي.

### بند 2:

يتم اجتماع عام يحضره و المنخرطون بصفة دورية حسب النظام الداخلي.

### بند 3:

يتم اجتماع خاص بأعضاء النادي يتم خلاله التصويت على القرارات المختلفة المزمع اتخاذها.

### بند 4:

حضور الاجتماعات، بنوعها، إجباري على أعضاء النادي.

### بند 5:

في حال تعذر اتخاذ قرار عن طريق التصويت في ما يخص مسألة معينة فيجب إعلام العضو المسؤول الذي تكون المسألة من اختصاصه و الكاتب العام للنادي الذي يتخذ القرار بعد التشاور.  
و في حال تعذر الإتصال بالكاتب العام فينوبه في ذلك مسؤول الإتصالات و التنسيق. فإن تعذر الإتصال به فيتخذ العضو الذي واجهته المسألة القرار و في كل الحالات يتم إعلام الأعضاء في الاجتماع الموالي.

### بند 6:

تنقيح القانون الأساسي و النظام الداخلي لا يتم إلا في اجتماعات خاصة بحضور جميع الأعضاء و ذلك بناء على اقتراح عضو من الأعضاء.